

دروس الحرم | البت المباشر | مختصر صحيح البخاري | لمعالى الشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري

سعد الشثري

درس جديد من دروسنا في قراءة صحيح الامام البخاري رحمة الله تعالى واسكته فسيح جناته لعلنا نستمع لبعض الاحاديث لعل الله عز وجل ان ييسر لنا فهمها استنباط الاحكام المشتملة عليه هذه الاحاديث - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين واصلى واسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه وللمسلمين قال الامام البخاري رحمة الله تعالى عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهم ان رجلا من الانصار قد شهد بدوا - 00:00:30

الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في سراج من الحرارة التي يسكنون بها النخل كلها ف قال الانصاري سرح الماء يمر فابي عليه واختفى اختصما عند النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال - 00:00:57

فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم للزبير اسقيا زبيرا فامرها بالمعروف ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسقيا زبيرا - 00:01:14

ثم احبس الماء حتى يرجع ويبلغ الماء الى الجدر. ثم امسك ثم ارسل الماء الى جارك. واستواعي للزبير رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حينئذ حقه. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير برأي برأي ساعة له - 00:01:34

الانصاري فلما احفظ الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم استواعي للزبير حقه في صريح الحكم. فقال الزبير والله اني لاحسب انها لاحسب ان هذه الاية نزلت في دارك. فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم - 00:01:54

قال ابن شهاب فقدر الانصار قد شهد بدوا خاصم الزبير - 00:02:14 في هذا الحديث ان رجلا من الانصار قد شهد بدوا خاصم الزبير في هذا الحديث ان رجلا من الانصار قد شهد بدوا خاصم الزبير - 00:02:14

في ان الرجل قد يكون له مكانة ومنزلة وفضل ومع ذلك يقع بينه وبين غير شيء من الخصومات الحديث صاحب الولاية او من ولاد صاحب الولاية. من اجل الفصل بين بين الخصوم فيما - 00:02:34

يبينهم من خصومات وقوله في سراج من الحرارة ارض من اراضي المدينة تكون ذات حجارة حادة وهي في الغالب سوداء اللون وكانوا لا يستطيعون ان يزرعواها ولا تستطيع الابل ان تمر بها - 00:03:02

وكان المدينه محاطة في اغلب جهاتها بحرات متعددة واما الشراج فهي فتحات في الارض تكون مسيلا للماء تجري معها السيل وقال تنازع الزبير في سراج من الحرارة التي يسكنون بها النخل - 00:03:32

يعني ان هذه السراج وهي مسیل الماء اذا جاء السیل كانوا يأخذون من هذا السیل لمزارعهم ونخیلهم يسكنون بها قال الانصاري سرح الماء اي اتركوا الماء يمضي ولا تحبسه عندك في مكان - 00:04:01

في زراعتك سرح الماء يمر. المراد ماء السيل فأبى الزبير عليه ورأى ان يسقي لنفسه وان يجسس ما رغب فيه من الماء فالانصاري يقول الماء ماء عام. وهو فضل من الله لعموم الناس - 00:04:28

قد قال النبي صلى الله عليه وسلم الناس شركاء في ثلاث ذكر من ذلك الماء والزبير يقول هذه ارضي والماء قد جاء اليها. ولـي الحق في تصرفـي في اي تصرفـي في ارضي وبالتالي لن ارسل الماء الى من بعدـي حتى تستـكمـل - 00:04:54

الحاجة منه غاب الزبير ارسال الماء واختصم عند النبي صلى الله عليه وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير هي اوصل الماء الى نخيلك واسجarkan ثم اطلق الماء لجيرانك - 00:05:22

فامره بالمعروف يعني انه اشار عليه بصلاح يتضمن ان يحسن الزبير الى جاره الانصاري وان يتنازل عن بعض حقه قال ثم ارسل الماء الى جارك وفي هذا ان ان القاضي - 00:05:46

وصاحب الولاية قد يشيرون بالصلاح في ما بين المتخاصلين على جهة الشور والنصيحة وذلك قبل ان يقضي القاضي بما يراه بما يراه محققا للعدل بينهما وفي هذا الدلالة على ان صاحب الملك الاعلى - 00:06:08

يشرب قبل صاحب الملك الاسفل وانه يجوز له ان يمسك او ان يسقي زرعه ونخيله قبل صاحبه الاسفل في الملك قال ففضض الانصاري اي انه اراد ان يكون الماء مشتركا - 00:06:40

فيسكننا جميعا وقال الانصاري يا رسول الله من كان ابن عمتك عبد الله بن الزبير الزبير بن العوام ابن عممة النبي صلى الله عليه وسلم وامه بنت عبد المطلب عممة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:04

واظن ان اسمها اروى قال فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم بان الانصاري اتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه جار مع الزبير ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير اي اسق نخيلك من ماء السيل - 00:07:29

ثم احبس الماء اي لا تطلق الماء مباشرة. بل احبس ماء السيل حتى يرجع ويبلغ الماء الى الجدر هذا حكم قضائي. والاول كان صلحا ليتنازل الزبير عن بعض حقه وفي هذا ان الامام والقاضي قد يشير بالصلاح على المتخاصلين قبل - 00:08:00

من يحكم بالحكم البات ثم اذا ابوا الصلح فانه يذهب الى القضاء بينهما بحكم جازم وفي هذا رغبة الشريعة في ان يكون هناك صلح بين المتخاصلين احسن لقلوبهم واجمع ل كلمتهم. و اذا لم يمكن الصلح فحينئذ نحتاج الى - 00:08:33

قال واستوعى اي استوعب واستكمل للزبير حقه وذلك بانه في الاول قال له اسقي ثم اطلق الماء وهنا قال له احبس الماء حتى يبلغ الى الجدر قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير برأي سعة له وللانصار - 00:09:04

يعني خطة صلح يتنازل فيها الزبير عن بعض حقه فلما احفظ الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لو تكلم عليه وطعن في صلحه وفي ما شرب به على الزبير فحينئذ اتى بالحكم - 00:09:36

القضائي التام فاستوعى واستوعب للزبير حقه في صريح الحكم مراد صريح الحكم اي القضاء الذي قضاه وقال الزبير والله اني لاحسب ان هذه الاية نزلت في ذلك فيه اجتهاد الصحابة في معرفة اسباب نزول الايات - 00:09:59

وذلك بقوله فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجرا بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم خرج مما قضيت ويسلموا تسلیما وقوله فلا وربك اقسم الله بنفسه قولي لا يؤمنون - 00:10:31

نفي اصل الایمان عنم لم يرظى باحكام الشريعة و اذا كان ذلك عدم رضا بكل الشريعة فنفي الایمان نفي لجميعه قال ابن شهاب وهو الزهري وهو من علماء التابعين قال فقدر الانصار والناس - 00:10:53

قول النبي صلى الله عليه وسلم اسق ثم ارجع الى الجدر بان ذلك الى شعيبين فيمسك الانسان مع السيل ويجوز له ان يمسكه الى ان يبلغ كعبين - 00:11:22

ثم بعد ذلك يطرق الماء لجيرانه احسن الله اليكم قال عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة في هرة حبستها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الارض حتى ماتت جوعا فدخلت فيها النار - 00:11:42

نار قال فقال والله اعلم لا انت اطعمتها ولا اتقيتها حين حبستها ولا انت ارسلتها من خشاش الارض قوله عذبت امرأة في هرة فيه وجوب احترام الحيوان تحريم تعذيبه وفي هذا - 00:12:07

بيان اشتملت عليه الشريعة من الرحمة حتى بالحيوانات غير المأكولة وقوله حبستها قبل بانها اغلقت عليها وقيل ربطتها. وقد ورد في بعض روایات الحديث انها ربطتها قال فلم تطعمها اي لم تجعل عندها طعاما - 00:12:31

في هذا تحريم حبس البهائم حتى تموت وفي هذا فضيلة اطعام الحيوانات حتى ولو كانت غير مأكولة. لقوله فلم تطعمها ولم تدعها

تأكل من خشاش الأرض. فيه تحريم حبس الحيوان لمن لا يقوم باطعامه - [00:12:59](#)

حتى ماتت جوعا فدخلت فيها النار في هذا اشارة الى ان هذا الذنب كبيرة من كبائر الذنوب لانه اذا توعد على ذنب بالنار دل ذلك على انه من الكبائر وفي هذا - [00:13:30](#)

فضيلة السقي والاطعام فانه لو اطعمنت المرأة هذه الهرة وسقتها لسلمت من هذه العقوبة فاذا كان هذا في الهرة غير مأكولة اللحم وهي من الحيوان ان ذلك في الانسان وفي الحيوان المأكول من باب اولى - [00:13:51](#)

وفي الحديث فضيلة سقي الماء وعظم الاجر المترتب عليه في هذه الاية في هذا الحديث ايضا من الفوائد تبكيت صاحب المعصية فانه خاطبها فقال لا انت اطعمتها ولا سقيتها حين حبستها - [00:14:19](#)

ولا انت ارسلتها فاكلت من خشاش الارض قد يكون المقصود بذلك انها تخاطب به يوم القيمة على جهة التقرير لها اذا ورد في بعض روايات الحديث انه قال لا هي اطعمتها ولا هي ارسلتها وفي لفظ - [00:14:48](#)

تركتها احسن الله اليكم. قال رحمة الله عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال والذى نفسي بيده لاذون رجالا عن حوضي كما تزاد الغريبة من الابل عن الحوض. يرد علي الحوض يوم القيمة رهط من اصحابي. فيجلون عن الحوض - [00:15:13](#)

فاقول يا رب اصحابي فيقول انك لا علم لك بما احدثوا بعده. انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرة قوله في هذا الحديث والذى نفسي بيده به قسم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:36](#)

وفي اليمين قبل ان تطلب من اجل تأكيد الامر وقوله لاذون اي لامنعن رجالا عن حوضي هذا اثبات الحوض يوم القيمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دالة على ان الابار والاحواض تملك - [00:15:54](#)

اخوانا ملاكها او يجوز لهم ان يمنعوا احدا من الورود على ذلك الحوض تعلم كما تزاد الغريبة من الابل عن الحوض وذلك ان الانسان اذا جاء بابل الى حوض مياه - [00:16:24](#)

واراد ان يسقيها قد يدخل معها بغير غريب ليس منها سيقوم صاحب الابل بطرد هذا البعيد الغريب من اجل الا يضايق ابله وقد يحدث من بعض الافعال التي تؤذى ابله - [00:16:47](#)

يبعد هذا البعير الغريب حتى تشرب ابله ثم بعد ذلك يأذن له في ان يرد الحق فوضى النبي صلى الله عليه وسلم شبه ابعاده لبعض الناس عن حوضه يوم القيمة - [00:17:08](#)

في ابعاد رعاة الابل للغريبة من الابل عندما تريده ان تسقي مع ابله على الحوض وفي هذا دالة على انه يجوز لصاحب الحوض ان يذود عنه. من اراد ان المصلحة في ابعاده ذوده - [00:17:29](#)

علي الحوض يوم القيمة رهط من اصحاب اي جماعة قليلة من اصحابي وقول من اصحابي قد يراد به من صحبوه في الدنيا وبالتالي لا يكون المراد انهم يمنعون من دخول الجنة مطلقا فان النصوص قد وردت بفضل - [00:17:55](#)

اهل بفضل الصحابة والثناء عليهم وقد يراد به من انتسب الي ولو لم يكن في عصرى قد رجحه جماعة ولذلك ينسب الى الرجل والعالم والفقيه من يأخذ طريقته ولو لم يكن معاصرالله. فيقال مثلا اصحاب الامام احمد اصحاب شيخ الاسلام بن تيمية - [00:18:21](#)

مئة ونحو ذلك وينسب اليه من يأخذ باقواله ولو لم يكن في زمانه قال فيجلون عن الحوض اي يبعدون عنها. تكشف الحوظ عند ورودهم بابعادهم عن الحوض فاقول يا رب اصحابي - [00:18:54](#)

فيه شفقة رسول الله صلى الله عليه وسلم على امته فيقول جل وعلا انك لا علم لك بما احدثوا بعده فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب - [00:19:20](#)

وفي هذا دالة على ان الامر بيد الله وحده سبحانه وتعالى ليس النبي مرسل ولا ملك مكرم في الامر شيء يقول لا بما احدثوا بعده في تحريم الاحاديث في الدين - [00:19:39](#)

ذلك من المنكرات انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرة المراد به ترك الدين فانه يسمى ردة وقد يراد به ترك الطريقة الفاضلة وسلوك ما

يخالف ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخلاق الفاضلة - [00:20:02](#)

فهذا شيء من التعليق على هذه الأحاديث اسأل الله جل وعلا ان يبارك فيكم وان يوفقكم لكل خير وان يرزقكم العلم النافع والعمل

الصالح والنية الخالصة. كما نسأل الله سبحانه ان يصلاح احوال المسلمين. وان يجمع كلمتهم على الحق - [00:20:32](#)

وان يصلح ذراريهم. وان يبارك لهم في اوقاتهم واموالهم. وسائر شؤونهم. كما نسأل الله جل وعلا ان يوفق ولة امرنا لكل خير ان يبارك

فيهم وان يجعلهم من اسباب الهدى والتقوى والصلاح والسعادة وان يجزيهم خير الجزاء - [00:20:56](#)

لا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه. وسلم تسلیماً كثیراً الى يوم الدين - [00:21:19](#)